

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد إسماعيل العمري

وعضوية القضاة السادة

احمد المومني ، عبد الكريم فرعون ، محمد المحادين ، فهد المشاقبة

محكمة التمييز الأردنية

بصفحتها : الجزئية

رقم القضية: ٢٠٠٨/٢٥٣

المميز:

المميز ضد: الحدوق العام

بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٣ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف
جزء عمان في القضية رقم ٢٠٠٧/١٢٧٩ فصل ٢٠٠٧/١١/٥ المتضمن رد الاستئناف
موضوعاً وتطبيق القرار المميز الصادر عن محكمة جنابات عمان رقم ٢٠٠٧/١٤٧
فصل ٣٠/٤/٢٠٠٧ القاضي: (تجريم المتهم
الزور بحدود المادة ٢/٢١٤ من قانون العقوبات. وطفلاً على ما جاء بقرار التجريم
وعملاً بالمادة ٢/٢١٤ من قانون العقوبات الحكم على المجرم
بالإشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاث سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف وحيث انه
مكفول تركه من الحين اكتساب الحكم الدرجة القطعية) وإعادة الأوراق إلى مصدرها.

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي:

١- أخطأت محكمة الدرجة الأولى وبالتناوب محكمة الاستئناف في قرارها المميز بعدم
مراجعتها لأحكام المادة (٢٣٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية حيث أن القرار
لم يشمل على دفاعات المتهم.

در این خصوص، دادگاه محترم در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص دعوی تجدید نظر خواهی آقای ... و ... در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...

در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...

ماده ۲۱۸

در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...

در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...

در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...
در تاریخ ۱۳۸۵/۰۸/۲۱ در خصوص ...



